

وغير الباقية بالهدم **سبل** غراض نصفها وقت ونصفها ملك **سبل**
 وقتها يطلب المتولي والمالك ام لا **اجاب** نعم يجوز التسمية ونحو
 الوقت في ذلك ان كان قد مضى وقت **سبل** هل يجوز تسمية الوقت
 من وقت لآخر ان كان قد مضى ام لا **اجاب** اذا كان الكلا وقت
 ناظر يجوز التسمية وان كان تحت نظر احد يرفع الامر له الحاكم
 لينصفه فيما يقاسمه **سبل** غر دار وجانوت بين دين لم يمكن
 قسمة ما تقابلها الا التبرع ولا ينفع واد الاخر ان ينفع ما بين
 على المهر **اجاب** نعم يجوز على المهر **سبل** غر جماعة شر كما في امرها
 بينهم وتقدر كل منهم وتقدر به عليها مئة ثم تراها ان يكون لها
 الا ربع مشترك بينهم فكذلك هل ذلك وتقدر الشركة على
 ام لا **اجاب** نعم لهم ذلك وتقدر الشركة كما كانت **سبل** غر رجل
 بينهما دار وساحة كبيرة اقتسماها وملاها بالساحة لا حيا
 والدار الاخرى فاد صاحب الساحة ان يبيعها بالساحة ويصرف
 الشمس والرجل على صاحب الدار هل اد البنام لصاحبها **اجاب**
 نعم له البناء ملكه واسى لصاحب الدار **سبل** غر اشترى نصف دار
 مشاعاً وتم الباقى في التفرج وطلب الشفعة وقوله بها هل له
 ذلك ويبطل التسمية ام لا **اجاب** ليس له ان يبطل التسمية ويقضه
 بنصف التفرج مضموماً **سبل** غر شري في حانوت فارد منها
 ان يبيعه او يورثه وابي الاخر هل يبيعها له ام لا **اجاب** نعم يبيع
سبل غر جماعة بينهم رزق مشترك في أرض باجلة ارادوا قسمة
 هل يجوز ام لا **اجاب** لا يجوز قسمة ان كان مدركاً ولو كانا وان
 كان غير مدركه يجوز قسمة بالوصف **سبل** غر دار بين رجلين مشتركين
 لاحد اكثر طلب صاحب الاقل التسمية واشتد الاخر هل يجوز التسمية ام
 لا **اجاب**

اجاب نعم تجاب **سبل** غر رجلين بينهما جرموس او غيرهما على ان
 يكون عند كل واحد سنة ياخذ لبيتهما هل يجوز المهر ادم لا **اجاب**
 لا يجوز **سبل** غر رجلين بينهما سنة فانهما جازيا جازيا هل يجوز
 بان يجر حياضه ام لا **اجاب** لا يجوز لان سنة **سبل** غر رجلين
 اكلوا باق فائق العبد يضمنه ان كان صغيرا او كبيرا ام لا **اجاب**
 نعم يضمنه ان كان صغيرا او كبيرا **سبل** غر رجلين ذهب للغير
 وامر ان يخبره بغيره فخصما جازيا بغيره كما تقدم له مع غيره فاستلحق
 هل يضمن قيمته ام لا يضمن **اجاب** لا يضمن حيث انه كان الفعل ادم **سبل**
 غر شخصين تبيع في غرامة شخص عند حال شرع هل يلزمه ما غره ام لا **اجاب**
 يلزمه نظيره ما غره له **سبل** غر ادم على شخصين وثبت عليه
 في التبرع عليه مع احد الاخر **سبل** غر من قبل الميراث القاسم ما يضمنه
 من الحق ام لا يلزمه ويقبل قوله في حروب **اجاب** لا يلزمه ذلك ويقبل
 قوله في حروب ولا يقبل منه **سبل** غر من قبض دار من وزوجها
 هل تجوز ان يطأها ام لا **اجاب** نعم على ان يطأها **سبل** غر تزوج
 امرأة وبها دار وساحة بها ودخل عليها فيها واسقى كذا من
 في الدار المنصورة فطالبته بالاجرة غر ادم فبطل الطلاق او يورث
 لها الاجرة ام لا **اجاب** لا تلزمه الاجرة لما سبق **سبل** غر من قبض
 مبيعا وهرج من عنده فطالبته وابي به فنكحها حرج من عنده فماذا يلزمه
 ابيد **اجاب** عليه الدار مع حفص او بيت مودة **سبل** غر له حق في
 فسخه عليه عند حال شرط مع وجود القيد بالبدن فمضى لهما التمام
 واعوانه هل يزوج به على التام ام لا **اجاب** نعم له الرجوع على التام
سبل غر رجلين اكلوا الفضة باخذا لثمن من التجار وعوهم بان شخص
 الشئ العكس في نظير الاية الفضة في نظير اية وفيه عنهما كس هل يصح ما غره
 ام لا **اجاب**

انظر في...

٦٤

٦٥

Copyrighted material